

08 جوان 2016

من وزير المالية
إلى

1706

الموضوع: حول الخصم من المورد المستوجب على مبالغ مدفوعة إلى الخارج
المرجع: - إحالتكم عدد 3859 بتاريخ 26 أفريل 2016
- مكتوب شركة ، بتاريخ 12 ماي 2016

لقد طلبتم بمقتضى إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه إبداء الرأي حول مكتوب شركة
» الذي تطلب بمقتضاه النظر في إمكانية الإعفاء من الخصم من المورد
على المبالغ التي تدفعها إلى المزود الهولندي «
» مقابل
اقتناء حق استعمال برمجيات إعلامية وصيانتها بغرض إعادة بيعها بكل من تونس والجزائر
والمغرب خاصة وأن المصالح الجبائية بهولاندا لا تمكنها من طرح الخصم من المورد
المنجز بتونس من الضريبة المستوجبة عليها بهولاندا.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

أ- فيما يتعلق باقتناء حق استعمال البرمجيات

باعتبار أن الأمر يتعلق باقتناء حق استعمال برمجيات إعلامية حيث تبقى حقوق
التأليف المتعلقة بها على ملك شركة «
» المقيمة بهولندا، فإن
المبالغ التي تدفعها الشركة التونسية موضوع مكتوبكم بما في ذلك المبالغ المدفوعة مقابل
تحيين هذه البرمجيات، تخضع للخصم من المورد بنسبة 11% وذلك طبقا لأحكام الفصل 12
من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وهولندا بتاريخ 16 ماي 1995
وذلك بصرف النظر إن كان استعمال البرمجيات المذكورة يتم من قبل الشركة التونسية أو
من قبل حرفاتها.

وتخضع هذه النسبة إلى 7.5% في صورة استظهار الشركة المقيمة بهولندا بشهادة
إعفاء بهولندا للأتاوات المدفوعة لمقيمين بتونس. ويستوجب الانتفاع بنسبة 11% أو بنسبة
7.5% استظهار الشركة الهولندية بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية
المختصة بهولندا. وفي خلاف ذلك يتم الخصم من المورد بنسبة 15%.

وفي صورة تطبيق الخصم من المورد طبقا للاتفاقية المبرمة بين تونس وهولندا المذكورة أعلاه، يستوجب تحويل المبالغ إلى الخارج لفائدة الشركة الهولندية الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية مسلمة من قبل مصالح الأديارات المختصة.

مع العلم أن الخصم من المورد الذي تحمته الشركة المقيمة بهولندا يطرح من الضريبة على الشركات المستوجبة عليها بهولندا وذلك عملا بأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وهولندا المذكورة أعلاه.

ب- فيما يتعلق بخدمات صيانة البرمجيات

في غياب منشأة دائمة، لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد المبالغ المدفوعة لفائدة الشركة المقيمة بهولندا مقابل خدمات صيانة البرمجيات وذلك عملا بأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وهولندا المذكورة أعلاه.

كما يستوجب الإنتفاع بالإعفاء استظهار الشركة الهولندية بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة بهولندا.

مع العلم أن تحويل المبالغ إلى الخارج يستوجب الاستظهار بشهادة إعفاء مسلمة من قبل مصالحكم المختصة

والسلام